

أمر عدد 413 لسنة 2025 مؤرخ في 9 سبتمبر 2025 يتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية لقطعة أرض كائنة بمعمدية مارث، ولاية قابس لإنجاز جسر على وادي الفرد.

إن رئيس الجمهورية،

وبعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 المتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 65 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يُصدر الأمر الآتي نصّه:

الفصل الأول - تنتزع من أجل المصلحة العمومية لفائدة الدولة قصد الإدماج بالملك العمومي للطرق قطع أرض كائنة بمعمدية مارث، ولاية قابس وتوضع على ذمة وزارة التجهيز والإسكان لإنجاز جسر على وادي الفرد، والمحاطة بخط أحمر بالمثل الملحق بهذا الأمر والمبينة بالجدول التالي:

عدد القطعة بالمثل	الوضعية العقارية	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
B الموافقة للقطعة عدد 1 بمثل الرسم العقاري عدد 10176 قابس	مسجل	02 هك 63 آر 5ص	06 آر 34ص	شركة الجيل الجديد المروج "جنكار"

الفصل 2 - تنتزع كذلك جميع الحقوق المنقولة وغير المنقولة الموظفة أو التي قد توظف على قطعة الأرض المشار إليها بالفصل الأول من هذا الأمر.

الفصل 3 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 9 سبتمبر 2025.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 11 سبتمبر 2025"